فانه مرغب عما يفيده لام التبليغ في قولك قلت له ولا يخفى ان هذا مخالف
لكلام القوم ولو يشت بشهادة من معقول او منقول فمن العجايب
فضل شيخنا الدنوشري له في رسالة التضمين وقوله وهو كلام حسن
ربما يوخذ منه ان الاتها من مفهوم الحمد فتفطن الي به بالنظر لذلك
فلا حاجة الي ادعا التضمين فيه فليتامل ذلك انتهي فان اراد بكونه حسنا
حسن تراكيبه فلا شك في ذلك وان اراد حسنه من جهة المعني فلم
يظهر فانه وان اطال الكلام كما يعلم بالوقوف عليه لم يات فيه ببيان
المرام بقي هنا امران الاول ما اشار اليه السعد والسيد من اخذ الحال
من المحذوف او المذكور لا شك انهما وجهان متغايران عند من له في
التحقيق يدان وانما الكلام في انهما هل يستويان دايما او يترجح احدهما
في بعض الاحيان والذي يقتضيه النظر واليه يشير كلامهم رجحان
احدهما علي الاخر بحسب المقام بل تعيينه كما لا يخفى علي من له المام بالقواعد
الحام فيترجح اخذها من المحذوف في ولنكبر والله علي ما هداكم
وان جري السيد علي خلافه كما مر فقد قال صاحب الكشاف المعني
لنكبر والله حامدين ولم يقل لنحمد والله مكبرين قال بعضهم لان
الحمد انما يستحق ويطلب لما فيه من التعظيم وكما في حديث ان
نومن بالقضا فالمعني ان نومن معترفا بالقضا لا ان نعترف بالقضا
مومنا لان ان والفعل تنسبك بمصدر معرف وهو لا يقع حالا كما قاله
الرضي في الكلام علي ان تكسر وجوبا اذا وقعت حالا وان كان لا يخلو
عن نظر لعدم وجوب كون المصدر المسبوك معرفة كما ياتي ولما يدل
عليه من اسم الفاعل حكمهما وفي بعضها يترجح اخذها من المذكور

كما اذا

كما اذا ضمن العلم معني القسم نحو علم الله لافعلن فالمعني اقسم بالله
عالما لافعلن لا عكسه لان اقسم جملة انشائية لا تقع حالا الا بتاويل
واسم الفاعل الواقع حالا قايم مقامها فيعطي حكمها نحو فاما ماننه الله
مايه عام لان التقدير لبثه الله مايه عام مما نه الا اماننه الله مايه
عام سلبيا لا نه يلزم منه ان لا تكون الحال مقارنة بل مقدرة والا ... صل
كونها مقارنة واما ما توهمه بعضهم من ان صلة المتروك تدل
علي انه المقصود باصالة فمردود بانها انما تدل علي كونه مرادا في
الجملة اذ لولاها لم يكن مرادا اصلا بل ان الصلة لا يلزم ان يكون للمتروك
كما دل عليه كلام البيضاوي في تفسير اذا نتبذت من اهلها مكانا
شرقيا فانه فسر انتبذت باعتزلت وذكر انه متضمن معني انتت
ومكانا ظرف او مفعول ولا شك ان قوله من اهلها متعلق بانتبذت
الذي بمعني اعتزلت لا بانت ومما يتفطن له ان المراد بالصلة ما له
دلالة علي التضمن لارتباطه بالمحذوف الذي في ضمن المذكور فيشمل
ما اذا ضمن اللازم معني المتعدي فان التعدية حينئذ قرينة التضمين
لا ذكر الصلة واما اذا ضمن فعل متعد لواحد معني متعد لاثنين
وبالعكس وتضمن العلم معني القسم كما تقدم فان القرينة انما هو الجواب
الثاني في هل الخلاف في كون التضمين سماعيا او قياسيا مبني علي الخلاف
في انه حقيقة او مجاز الي غير ذلك مما فيه من المذاهب وهل ذلك من
المجاز مبني علي كون المجاز سماعيا او لا والذي يخطر بالبال انه علي
القول بانه حقيقة لا يتوقف علي سماع واشتراط المناسبة بين
اللفظين لا يقتضي ذلك كما لا يخفي وانه يلزم من كون مطلق المجاز

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)